

تفسير البحر المحيط

@ 160 @ عدل عن لفظ اثنين وعدل عن معناه . وذلك أنه لا يستعمل في موضع تستعمل فيه الأعداد غير المعدولة تقول : جاءني اثنان وثلاثة ، ولا يجوز : جاءني مثنى وثلاث حتى يتقدّم قبله جمع ، لأن هذا الباب جعل بياناً لترتيب الفعل . فإذا قال : جاءني القوم مثنى ، أفاد أن ترتيب مجيئهم وقع اثنين اثنين . فأما الاعداد غير المعدولة فإنما الغرض منها الأخبار عن مقدار المعدودون غيره . فقد بان بما ذكرنا اختلافهما في المعنى ، فلذلك جاز أن تقوم العلة مقام علتين لإيجابهما حكمين مختلفين انتهى ما قرر به هذا المذهب . وقد ردّ الناس على الزجاج قوله : أنه عدل عن التأنيث بما يوقف عليه في كتب النحو ، والزمخشري لم يسلك شيئاً من هذه العلل المنقولة ، فإن كان تقدّمه سلف ممن قال ذلك فيكون قد تبعه ، وإلا فيكون مما انفرد بمقالته . وأما قوله : يعرفن بلام التعريف ، يقال : فلان ينكح المثنى والثلاث والرابع ، فهو معترض من وجهين : أحدهما : زعمه أنها تعرف بلام التعريف ، وهذا لم يذهب إليه أحد ، بل لم يستعمل في لسان العرب إلا نكرات . والثاني : أنه مثل بها ، وقد وليت العوامل في قوله : فلان ينكح المثنى ، ولا يلي العوامل ، إنما يتقدّمها ما يلي العوامل ، ولا تقع إلا خبراً كما جاء : { صَلَاوَةٌ * السَّيْلُ * مَثْنَى } . أو حالاً نحو : { مَاطَابَ لَكُمْ مَنَّ الذِّسَاء مَثْنَى } أو صفه نحو : { أُوْلَى أَجْنَحَةٍ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ } وقوله : . ذئاب يبغي الناس مثنى وموحدا .

وقد تجيء مضافة قليلاً نحو ، قول الآخر :

بمثنى الزقاق المترعات وبالجزر .

وقد ذكر بعضهم أنها تلي العوامل عل قلة ، وقد يستدل له بقول الشاعر : % (ضربت خماس ضربة عبشمي % .

أدار سداس أن لا يستقيما . %)

ومن أحكام هذا المعدول أنه لا يؤنث ، فلا تقول : مثناة ، ولا ثلاثة ، ولا رباعة ، بل يجري بغير تاء على المذكر والمؤنث . عال : يعول عولاً وعيالة ، مال . وميزان فلان عائل . وعال الحاكم في حكمه جار ، وقال أبو طالب في النبي صلى الله عليه وسلم) : .

له شاهد من نفسه غير عائل .

وحكى ابن الأعرابي : أن العرب تقول : عال الرجل يعول كثر عياله . ويقال : عال يعيل
افتقر وصار عالة . وعال الرجل عياله يعولهم ما نهم ومنه : (ابدأ بنفسك ثم بمن تعول)
والعول في الفريضة مجاوزته لحد السهام المسماة . وجماع القول في عال : أنها تكون لازمة
ومتعدية . فاللازمة بمعنى : مال ، وجار ، وكثر